

9 - شرح كتاب عمدة الفقه (كتاب الجنائز 6) - الشيخ سعد بن

شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

يغسل بماء وسدر. ولا يلبس مخيطا ولا يقرب طيبا ولا يغطى رأسه ولا رجلاه لا يقطع شعره ولا ظفره. هذا بالنسبة للمحرم لان المحرم

لانه ذكر بعض شهيد المعركة وما يصنع به ثم ذكر بعده المحرم لان له حكما آ خاص - 00:00:00

صنعا غيره من جهة من جهة انه في احكام الاحرام. وهل ينقطع المحرم اذا مات وهو في احرامه. هل انقطع احرامه بالموت ام لا؟

هذا محل خلاف بين العلماء - 00:00:30

ممن قال لا لا ينقطع احرامه من العلماء كما هو الشافعية ومذهب الحنن والشافعية وقالوا لا لا لا يبطل احرامه فهو يبقى محرما.

بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات الرجل الذي كان في عرفة وقصر - 00:00:50

ناقته اسقطته فمات اندق عنقه فمات. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوا يعني لا

تطيبوه ولا تخمروا رأسه لماذا؟ لان المحرم لا يغطي رأسه فانه يبعث - 00:01:10

يوم القيامة ملبيا. فدل على انه لا يبطل احرامه بحيث انه لا يمس طيبا ولا يغطى رأسه هذا حديث في الصحيحين في رواية عند

مسلم ولا وجهه لا تخمر رأسه ولا وجهه. وعل ذلك بقوله فانه يبعث يوم القيامة - 00:01:30

ملبيا اذا لم يبطل احرامه. لكن هل هذه مسألة اخرى؟ هل يكمل عنه الحج ام لا المذهب انه يكمل عنه الحج. يتم عنه بقية اعمال

الحج. لتكتب له الحجة. واستدلوا بانه - 00:01:50

يجوز ان ينشأ عنه الحج انشاء الميت نعمل عنه حجا لا يحتاج الى ان تكون مريض اذا لم يستطع احرم بالحج ولم يستطع. ووصل

عرفة مثل هذا وقف بعرفة. الحج عرفة. بقي بقية الاعمال - 00:02:10

ينوب عنها من اذا مرض لم يستطع يناب عنه. فقالوا كذلك هذا. يعمل عنه عموما يقوم به لكن ذهب اخرون من العلماء قالوا لا. لا لان

النبي صلى الله عليه وسلم ما امر احدا ان يتم عن هذا الرجل حجه وقال انه يبعث يوم القيامة ملبيا خير له ان يبعث ملبيا -

00:02:30

لانه مات من مات على عمل بعث عليه. من مات على طاعة بعث عليها. ولذلك يستحب ان يكون اخر عمل انسان ان يلحق لا اله الا الله

ليبعث عليها. يلحق لا اله الا الله يختم له بالتوحيد فتمحو سيئاته ويكون اخر اعماله - 00:03:00

وعند البعث يبعث عليها. لذلك يحث على هذا ومر معنا هذا الشيء. اذا قال ما دام فانه محرم يغسل بماء وسدر. الماء لابد منه لانه لا

تظهر لا يظهر الا به. لا ينوب عنه غيره - 00:03:20

الا اذا تعذر فيعود الى ها التيمم مر معنا وسدر السدر هذا ليس واجبا سدر من المكملات فالنبي صلى الله عليه وسلم امر بالسدر تتميم

الله وثلا يظنوا انه محرم ولا يمس اشياء من هذا فامرهم به فهذا امر يقولون - 00:03:40

استحباب لا امر ايجاب. لماذا امرهم به؟ هنا لدفع توهم عندهم انه محرم لا يمس شيئا غير الماء. فقال لا. يعني لا يضره ذلك وابقوا

على ما اعتدتم عليه. فصار الامر امر ايش - 00:04:00

استحباب لا امر وجوب. وقال اه وكفنوه في ثوبيه. الثوبان الذي عليه الازار والرداء يعني البسوه ثوبه لا يحتاج الى غيرهما. ولذلك

قال العلماء لا يلبس مخيطا لا يقمص قميص هذا - 00:04:20

لا بأس ان يقمص الانسان لا بأس ان يلبس المحرم عفا الميت ان يكفن بثوب قميص وبسراويل لابس مباح لكن الافضل باللفائف المحرم لا يجوز بقميص وسراويل ان من مات - 00:04:40

محرمًا. لماذا؟ لانه في احكام المحرم. فلذلك لما قال وكفونه في ثوبيه قال العلماء لانهما غير مخيطين فدل على انه كونه محرم لا يلبس مخيطا. والمقصود بالمخيط هو المفصل. ليس المقصود ما فيه خيط. لا المقصود مفصل على عضو من البدن - 00:05:00
لا يلبس على مفصلة عضو هذا في الرجال اما النساء فتجوز ان تلبس مخيطا مفصلا تلبس ثوبا فلو ماتت المحرمة نكفنها ايش؟ بثوبها كم مرة معنا؟ آآ ازار وآآ ذراعه كم مرة معنا درع ولفافتين او نعم في ثلاث خمس اثواب السنة المرأة مرت معنا - 00:05:20
هذا قول لا يلبس مخيطا يقصد الرجل. يقصد ايش؟ الرجل ولو يقرب طيبا لا المرأة ولا الرجل. لانه نهى عن الطيب نووي

المحرم عن ان يتطيب. ثم قال ولا يغطى رأسه ولا رجلاه. اما الرأس - 00:05:50
هذا كله في الرجال. لا يغطى الرأس ولا الرجلين هذا في الرجال. المرأة يجوز ان تغطي رأسها ويجوز رجلها لانه محرمه تفعل ذلك. فاذا ماتت فهي في حكم محرمة لكن هذا يجوز لها. قال ولا يغطى رأسه لان المحرم يحرم عليه تغطية الرأس. نهى النبي صلى الله عليه وسلم للمحرم ايش؟ ان يلبس القلم - 00:06:10

انس ولا يمس ثوب المسه ورس ولا زعفران. ولا رجلاه كذلك لانه نهى عن لبس الخفين. فاذا غطينا رجله قرأ أنه لبس الخفين والجوربين فلا مكشوف الرأس والقدمين ولا يقطع شعره ولا ظفره - 00:06:30
ان المحرم ممنوع من ذلك. ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. والحق به بقول الجمهور الظفر. واي شعر من البدن من الرأس او من غيره لا لا يقطع. ثم قال ويستحب دفن الميت في لحد. انتقل المصنف الى الدفن. من التغسيل الى الدفن - 00:06:50
تركت قضية ايش؟ الحمل حمل الميت ونقله والجنائز والصلاة عليه مرت معنا الصلاة مرت معنا ولذلك احببنا ان نذكر بعض كلام اهل العلم في قضية حمل الميت منقولها من كلام اهلي لكتب اهل العلم وتكون هي درس اليوم ان شاء الله وما بعده. يقول العلماء -

00:07:10
حمل الميت ودفنه من فروض الكفايات. وهو مشروع بالكتاب والسنة وهو فرض على من علم عن حال الميت فرض على من علم عن حاله فرض كفاية. اذا قام به من يبقى فمن يكفي سقط - 00:07:40

اسمع عن عن الباقيين. هذه فروض الكفايات هذا شأن فروض الكفايات. اذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن الباقي غير مؤن التجهيز الاخرى. ودفنه كما قال عز وجل. الم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا. احياء يستجنون بها - 00:08:00
في بيوتهم وامواتا في في جوفها. ثم قال وكما قال عز وجل ثم اماته فاقبره. ايضا القبر هذا وعليه شريعة الانبياء. كل الرسل على هذا على هذا الامر. آآ ولذلك - 00:08:20

ذلك من يفعل به ما يفعل به بعض الكفار من احراقه وذره ونحو ذلك كل هذا ليس على شريعة الانبياء ولا ولا ولا يقبل من الواجب دفن الجثة دفن الجثة وبالذات المؤمن قالوا ولو حمل - 00:08:40
له كافر او دفنه كافر فسقط الاثم. لان الحمل والتكفين وآآ دفن ثلاث اشياء لف الاثافة الكفان كفن والحمل حمل الجنائز الى القبر ودفنها هذي لا تحتاج الى قرية لا تحتاج الى نية التغسيل والصلاة هو الذي لا يصلح من من الكافر لابد من مسلم لانها عبادة -

00:09:00
نحتاج الى نية. عبادة تحتاج الى نية. ولذلك يقولون لا قررت لها ان يكون مسلما في الحمل والتكفين والدفن. لكن لا شك ان الاولى ان يتولاه المسلمون في الحمل صيغة الحمل او كيفية الحمل يقولون يستحب التبريع في الحمل حمله - 00:09:30

كما هو قول الامام احمد وابو حنيفة والشافعي وكثير من اصحاب مالك يعني لما روى عن عبد الله ابن مسعود قال من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها فانه من السنة. ثم ان شاء فليطوع وان شاء فليدع - 00:10:00
وعن ابي الدرداء قال ما انتماء من تمام اجر الجنائز ان تشيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة كان الاربع السرير له قوائم هذا. هذا السرير مثلا له ناقة ممسك قائمة ومن هنا قائمة ومن هنا قائم هنا - 00:10:20

من الافضل ان تدور على جميع القوائم تحمل من هنا ثم من هنا ثم من هنا هذا الافضل الترتيب هذا هذا الافضلية ولما قال قالها ابن ابن مسعود فانه من السنة - [00:10:40](#)

دل على انه سنة النبي عليه الصلاة والسلام. وتامم التشييع ان يكون من اهلها اذا تغسل في بيت اهلها فينبغي ان تنطلق معها من هنالك. كما في الصحيح من حديث آا ابن ابي مليكة انه ماتت ابنة - [00:11:00](#)

الزبير قال اتينا فاتيت فجاء فوجدت ابن عباس او ابن عمر جالسا ينتظر خروج الجنائز فجاء ابن عباس وجلس وصرت فكنيت بين ابن الزكر الباب هذا. كنت بين ابني عمر وابن عباس ما جاءوا يصنعون ينتظرون خروج الجاهلية تغسل في البيت ثم يخرجون معها الى المسجد او الى المصلى - [00:11:20](#)

هذا من اتم من اتمها اتباعها اتم هذا. والحالة الثانية ان يكون يحضرها ويصلي اه يصلي عليها والى الجنان الى المقبرة. والثالثة ان يشهد الصلاة. وسيأتي هذا ان شاء الله. ها؟ سيأتي ان شاء الله. اي نعم في البيت من السنة - [00:11:50](#)
كانت تغسل في البيت. نعم. اما اذا كانت من المستشفى الى المغسلة فهنا لم يحصل. فهي اذا كان ذهب معها الى المستشفى فحسن. يتبعها الى ويقف عندها في المغسلة حتى تذهب بها هذا هو. قال العلماء - [00:12:10](#)

يعني الترتيب اذا لم يكن هنالك آا ازدحام اما اذا كان زحام شديد يصبح الالتفاف الى الاربعة الاجزاء فيه مشقة يرتفع هذا الاستحباب لايش؟ لدفع المشقة لا فالترتيب هو ان يحمله اربعة رجال يأخذ كل - [00:12:30](#)

كل واحد بقائمة من قوائم السرير. فيضع قائمة السرير اليسرى في المقدمة. هذا هذا السرير وهذا مقدمته قائمة اليسرى هنا فيضع قائمة السرير اليسرى في المقدمة على كتفه اليمنى فيكون هو هنا وهي على - [00:13:00](#)

حال السير. لانها تلي اليمين الميت من عند رأسه. ثم ينتقل الى المؤخرة. فيضع على كتفه اليمنى كذلك يذهب منى المقدمة الى المؤخرة. ثم يدعها لغيره ثم يضع قائمته اليمنى قائمة السرير اليمنى المقدمة على كتفه اليسرى يذهب الى هنا ويجعلها هكذا -

[00:13:20](#)

ثم يعود الى الخلف اليمنى الى اليسرى بالنسبة له وكذلك للميت على كل لماذا؟ قالوا لاجل ان يكون لان الميت مستلقي عليها فيكون يمينه من هنا. ومقدمة امره من هنا - [00:13:50](#)

رأسه من هنا ويمينه من هنا فتوالي هذا اول ما توالي. هذا بالنسبة للواحد. اتينا اربعة ها لو انا اخذت من هنا اولا انت من اين ستأخذ؟ اضطرارا ستأخذ من هنا ولا اختيارا - [00:14:10](#)

اذا لا بد يحملها اربع هذا الكلام ايش؟ لهذه الفضيلة لشخص واحد يعني اذا اراد ان يكون هو المقدم بينهم يفعل هذا الشيء. فاذا المهم ان يكون تدور على الاربعة. سواء بدأت بهذا او بهذا - [00:14:30](#)

لأنك اذا بدأت انت من هنا سيضطرا اخوانك البقية ان يبدأوا من هنا. فعلى هذا يكون الامر ايش؟ سواء صح النوم سواء المهم ان تدور على الاربعة ان تدور على الاربعة ليس بالضرورة ان تبدأ؟ ليس بالضرورة ان تبدأ - [00:14:50](#)

وهذا الامر هو قال قال موفق الدين ابن قدامة هو الصحيح لان الصحابة فعلوه وفيهم اسوة حسنة. يعني ايش؟ الترتيب مقصودة اذا لم يكن هناك ازدحام يشغل الناس. ان الان فيه ازدحام ما يستطيعون الناس ان يفعلوه. في في الغالب يعني - [00:15:10](#)

في المدن في الغالب لكن الكلام هذا في الافضلية ولذلك قالوا بياح ان يحمله ايش؟ كل واحد اذا على عاتقه بين العمودين. يعني يكون واحد هكذا والثاني هكذا. الذي من الامام يكون - [00:15:40](#)

على عاتقي بانه يحمل هكذا. والذي من الخلف سيكون امامه هكذا. هذه لا بأس. بل قالوا لا بأس ان يحمله واحد في يحمل الميت بلا سرير. لان النبي صلى الله عليه وسلم حمل جليبيبا صلى الله عليه وسلم لما وجده مقتولا يوم - [00:16:00](#)

احد او غيرها فحمله ووضع في قبره فدل على ايش على جواز ذلك. وانه عند الحاجة يكون سنة لا بأس بها. عند الحاجة يكون سنة هي الحاجة ذلك اليوم الذي ازدحم فيه القتل وكثر فيه القتل. ليس في الناس هناك اسرة تحملهم النعش. وليس فحمله. وكان رفق -

[00:16:20](#)

رضي الله عنه وارضاه رفق به النبي عليه الصلاة والسلام. آآ هذا بالنسبة الى الحمل يقول حمل عثمان سريرا بين العمودين فلم يفارقه حتى وضع وضعه او وطمع دل على انه - [00:16:50](#)

يعني لا بأس ان يبقى حاملا لهذا حتى يضعه. ليس بالضرورة ان يكون هناك تبادل. فدل على هذا وهذا وهناك اشياء تكون اكمل في بعض الاحوال. غير ذلك. الطفل يقول لا بأس ان يحمله ولو بغير - [00:17:20](#)

سرير وعلى السرير افضل. لان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه حمل ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم بين يديه هو طفل والافضل ان يكون على نعش ان كان الميت امرأة قالوا - [00:17:40](#)

ويستحب ان تغطى بمكبة. النعش يعني يغطى بمكبة. مكبة خشب آآ تعمم الخشب والجريد وتكون مثل القبة عليها. تجعل فوق فوق النعش. تجعل المرأة داخله ويجعل عليها هذا ويغطى بحيث يحمل شيء غير مستورة البدن. هذه المكبة مغطى فوقها ثوب. وتكون فوق السرير. لان فاطمة بنت - [00:18:00](#)

النبي عليه الصلاة والسلام آآ جعل لها ذلك ويقال انها اول من امرت به او آآ زينب بن جحش النبي عليه الصلاة والسلام فقيل انها اول من فعلته زينب وقيل اول من فعلته آآ فاطمة - [00:18:30](#)

امرت به فاخذت هذه السنة من ذلك اليوم ان المرأة لاناها استر لها. لانه استر لها هل يغطى بغير ابيض؟ مثل ما يصنع بعض الناس يغطونه باخضر او بكذا يقول كرهت تغطيته - [00:18:50](#)

بغير ابيض ويسن تغطية الميت بابيض ويكره ان يكون من من يكره ان يكون مرقع وهل يحمل على دابة؟ او سيارة قالوا لا بأس بحمله على دابة لغرض صحيح. كبعد القبر او سمن الميت سمنا مفرطا لا - [00:19:10](#)

استطاع الحمل يصعب ذلك. وهكذا. فلا بد لا بأس بان يحمل على دابة او على سيارة. اذا كانت المقبرة بعيدة او البدن ثقيل جدا لا قطع الحمل فلا بأس وهذا ما يعمل به الان وكذلك من من احكام الحمل - [00:19:40](#)

او نقله الى بيته وهو القبر قالوا يسن الاسراع بالجنائز دون سرعة دون الخبر وهذا باتفاق الائمة. يعني دون الخبب وفوق السعي وقال الشافعي الاسراع سجية فوق المشي المعتاد ودون الخبب. والخبب - [00:20:10](#)

وطلب من السير فسيح سريع. يكون الخطوات بعيدة وليس جاريا. وليس جاريا. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنائز فان تك صالحة فخير تقدمونه تقدمونها اليه. وان كانت سوى ذلك فشرأ تضعونه عن رقابكم - [00:20:40](#)

يعني ما ينبغي الدبيب هذا الذي يصنع في بعض البلدان غلط. ويقول ابو بكر رأيتنا لقد رأيت ونحن نرمل رملا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بالجنائز. سريعين فيها لكن ليس ركظا لا يكره الركظ - [00:21:00](#)

ليس من ادب حملها الركظ. لانه هو هذا كالوفد معه والتوديع له من الدنيا الى الآخرة او الى القبر فهو مثل ما تشيع ايش؟ الضيف ولذلك يسمى تشييع ايش؟ تشييع الجنائز. تشييعه الى القبر. فلا - [00:21:20](#)

نعم؟ في بعض النقوش في الخطوة المنظمة يعمل خطوة منتظمة وكده؟ لا زيت تعتبر العساكر لا لا لا هذه ليست من هدينا ليس من هدينا لا ليس من هدينا ابو بكر يقول رأيتنا ونحن نرمي رملا لكن - [00:21:50](#)

لا يكون سريعا جدا لان النبي صلى الله عليه وسلم رأى آآ جنازة تمخض مخضا يعني هكذا بها من العجلة كأنها تمخض الوخض هكذا. فقال عليكم بالقصد في جنازكم. لما امرهم بالاسراع اسرعوا - [00:22:10](#)

وجدا فقال لا عليكم بالقصد. فامرهم قال اسرعوا بالجنائز ثم قال عليكم بالقسط. فدل على انه وسط بين بين ذلك. كما قال الشافعي اسراء سجية يعني فوق المشي المعتاد فوق المشي المعتاد وهكذا - [00:22:30](#)

وبعض العلماء قال لا يخرج بها عن المشي المعتاد. الا شيئا يسيرا يقصد به الاسراء. يقصد به الاسراع المقصود يعني تشييعه قالوا ولا ينبغي الابطاء لا ينبغي الابطاء في شيء من حالاتها لا في التفصيل ولا في آآ التجهيز - [00:22:50](#)

كيس تكفين ولا في المشي ولا في الوقوف عند القبر. يعني بعض الناس يتركها ويجلسون ينتظرون لا غير صحيح. قال ابن القيم رحمه الله واما دبيب الناس اليوم خطوة خطوة هذا لعله شبيهه بسؤالك - [00:23:20](#)

اما ديبب الناس اليوم خطوة خطوة فبدعة مكروهة مخالفة للسنة ومتظمنة للتشبيه باهل الكتاب هو ليس من سنتنا. وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية وكان الميت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:40](#)

لم يخرج به الرجال يحملونه الى المقبرة. لا يسرعون ولا يبطئون. بل عليهم السكينة. ولا يرفعون اصواتهم لا بقراءة ولا غيرها. وهذه هي السنة باتفاق المسلمين. هذا الان الاصوات التي ترفع والتجمهر واللفظ - [00:24:00](#)

هذا كله غير صحيح. وحدوه لا اله الا الله تكبيرات هذا غير صحيح. فليس من السنة هذا من هدي غير هدينا. ولو الناس تمس بالسنة لفتح الله عليهم. في كثير من من الخير والبر لكن هكذا العادات هي التي تؤثر في النفس - [00:24:20](#)
سيأتي هذا كله سيأتي ان شاء الله ان شاء الله. نحن الان في قضية الحمل الى ان يوصل الى القبر بعد ذلك سيأتي الى الكلام فيه نعم؟ طيب نشوف نشوف قمر الدين - [00:24:40](#)

بالنسبة حطوا علي ستارة اثناء لا لا طيب ما ادري. قال اه ابي اعمل الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالتستر ولا لا؟ لا لا عملوا بساطة ابو سعيد. ايه. وش المشكلة؟ يقول لك الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالتسكير ولا ما امر؟ ما امر بالتستير - [00:25:00](#)
ما جابه الرسول. لا. يعني عمل ابو صالحة بس. طيب وش ما يخالف انت ليش خليت علي عامل ببساطة؟ مشكلة بالمقبرة كلنا هلولون تجيها مع نصها يا ابو علي نسأل سؤال بحيث يصير الجواب عليها انت سألت سؤال تاريخي نجابك تاريخيا صارت مشكلة - [00:25:30](#)

ايه. حطوا بطانية وانكروا عليهم. هذي غير هذي. هي هذي مثل هذي؟ اي ما ذي هذا الستر اللي ذكرناه في حملة على السرير. واضح؟ في الحمل على السرير جعلت كبة او مكبة - [00:25:50](#)

وجعل عليها غطاء بحيث اذا حملوها في الطريق وهم يسيرون الجنازة مكشوفة للناس. لا اصبر بس هذه قضية وزينب بن جحش وفاطمة هذه تصوير في امام الناس محمولة فوق الرؤوس هذا الجثة جثة المرأة - [00:26:10](#)
فوق الرؤوس. نعم. فهذا الذي قالوه. اما عند القبر فينظر الى الحاجة اليه. ان كان فيه ناس ولا يريدون ان ان يراها الا اهلها وفي ناس اخرون. فلا بأس يغطون. يجعل الغطاء لاجل اذا انزلوا جثته امرأتهم امهم او كذا - [00:26:30](#)
سلام يا باشا. قال لك شوفوا ايش انا تأمرهم بالكشف او عدمه. هذا ليس من من الجهال عاد يسوون كل شيء. الجنة كار اذا كان هناك على علم فهذه الاشياء من المباحات ليس من المحدثات هذي. ليش - [00:26:50](#)

علي قالوا علي فاطمة والصدع ايوه بس طيب بس نشوف الوصاة ما يخالف ايه وبعدين ها وغيرها يعني اذا وصته غلطانة هي؟ لا ما اقول ها؟ الصوت هذا يعني من الذي انكر؟ ايه انكروا وش يقولون؟ يجوز ما يجوز ايش؟ البطانية على - [00:27:10](#)
نزلوها للحاجة لا بأس. الحاجة لا بأس. يا ابو علي للحاجة لا بأس. ما لك شغل وجا وشو له جايب لنا شو اللي جايبها لنا؟ يا ابو علي ما لك شغل احنا ما نحقق معك - [00:27:40](#)

ما اعرف استغفر الله ما اعرف. يا ابو علي انت سألت عن شي لك شغل ولا انت انت اللي جثته انت المسؤول عنه انت هذا الشيء الثاني هذي يا ابو علي حنا في الحمل ما جينا الى الدفن الى الان حتى تسأل هذا سؤالك خله الى في وقتك - [00:28:00](#)
عقب ما فتحتهما الحين بس ما ادري وين راحت القبر كان موجود المكبة هذي؟ ايه كانه مكبة. ايه لا بأس. لا بأس. هو المشكلة الان انه هذه السنة التي امرت - [00:28:20](#)

يا فاطمة وامرت بها زينب بن جحش ومن الذي حملها؟ الصحابة هم الذين حملوا هذه الجنازة ويقروا هذا الشيء فيأتي في شخص يقول لا هذا من كلام فاطمة مو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم مثل اللي يذكر عن هذا غير صحيح امرت به فاطمة امرت به زينب - [00:28:40](#)

حملوها ونفذوا هذا الامر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. اذا هذا سنة الصحابة. المهم نقول سنة الصحابة ليست بدعة لو كان بدعة لا انكروها لانكروها. فاذا ارادوا ان يستروا امرأتهم عند القبر الناس حضور كثير والناس تقف على القبر الان. ما يدعون فرصة - [00:29:00](#)

اولياء الميت ان يدفنوا ميتهم. وعلي رضي الله عنه يقول يتولى الرجل اهله. بل الناس يشغلون الميت الان هناك يقفون به في طرف المقبرة ويسلمون عليه وميته ما يدري عن ميتته ماذا يصنع به. طبعاً من حرص الناس على انهم - [00:29:20](#)

ولون الدفن لكن كونه يكون قريب موجود اولى. ان اراد ان يشارك واستطاع ذلك فله فرصة وان لم يستطع او ما يريد ذلك او لا يتحمل اما الناس يتصرفون يعني ذمة ومن عجائب الناس ذكر ابن عقيل ابو الوفاء ابن عقيل - [00:29:40](#)

يقول انه يعني ان الناس العامة قد تغلب العالم. قال لما مات مات ابن عبد الله ابن الامام احمد مات لا مات آآ مات الشيخ آآ ابو جعفر الهاشمي من ائمة الحنابلة وجاؤوا به وغسلوه وجاؤوا به امام شيخ الحنابلة في وقته فجاءوا به ليدفنه في - [00:30:00](#)

في مقبرة الحنابلة بقرب الامام احمد. قالوا قرب الامام احمد. قال فلما انزلوه واذا بالقبر هذا قبر فيه حفروه جاءت العامة حفروا قبر بجيب مع قبر زينب بنت الامام احمد. قال فقلنا له انها زينب بنت الامام احمد - [00:30:30](#)

ما يجوز تقبرون معها يعني رجل ليس من من محارمها. هذا يتكلم من العالم ابو الوفاء بن عقيل والفقهاء ماذا قالوا العامة؟ قالوا زوجنا زينب بالشريف ابي جعفر وادفنه ها؟ تصورت - [00:30:50](#)

يا شيخ محمد مثل هذي. العامة اذا يا ابو علي ما مشكلتهم مشكلة. تصرفون يحتاجون الى حزم قال الذين غلبوا على امرهم عليهم مسجداً. ممكن يكونوا عملوا اللي غلبوا على امرهم. قد يكون - [00:31:10](#)

نعم ليس ذلك الله ما الله عز وجل ما ذكر هذا. قال الذين غلبوا على من نبه لان قضية غلبة. بعض الان عباد القبور ماذا يقولون اذا قيل لهم لا يجوز ان تبنوا على المسجد على القبور مساجد. النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها. قال والله ذكرها في القرآن. قال الذين غلبوا عليهم لتتخذن عليهم مسجداً - [00:31:30](#)

فجعلوا ما في القرآن من افعال الذين غلبوا على امرهم ليس الذين لهم السنة واتباع السنة. الغلبة هذي ذكرها الله نبه على انها ليست مشروعة وانما هي بالغلبة. فيأتون يستدلون بها على انه يباح بناء المساجد على القبور. طيب ونهي - [00:31:50](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لا في القرآن مذكور. هذا الجهل والاختذ بالمتشابه وترك المحكم. نعم؟ بسطها يعني قصته يقول قصتها هي وصت بها ايه عندنا مسلاً في مصر كده بيحي له حنة قماشة خضراء ومكتوب عليها عيادات او هذا الذي قالوا ويكره بغير - [00:32:10](#)

أبيض هذا الذي ذكره. ذكرناه قبل قليل. قال ويكره بغير الأبيض. مكروه هذا الشيء. مكروه هذا الشيء. طيب نقف هنا على هذا الكلام لانه سيأتي كلام على المشي معها والجلوس امامها عند كذا كل هذا ان شاء الله يكون في الدرس المقبل بعون الله وتوفيقه - [00:32:40](#)

في اسئلة بعض الاخوان فيقول خذوا نصف دينكم من هذه الحميراء. هذا غير صحيح. هذا باطل. هذا الحميراء يعني ان عائشة كانت بيضاء الى الحمرة فهذا من اباطيل آآ ماذا يعني من الشيعة وغيرهم من الباطل نصف الدين عن الحميراء - [00:33:00](#)

هم. لا يتوقع ان يكون الغافل عنهم. ايه ممكن. ما يمنعنا جمال. هذا وصف جمال طيب يقول هل تتفطلون بتشغيل المكيف خلاص انتهينا الحين. النداء في المساجد على الميت لاعلام الناس بالوفاة الشخص. ايش المقصود يعني؟ اعلام هذا من النعي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النعي. مات فلان ابن - [00:33:30](#)

فلان هذا نهى عن النعيم. اما اذا كان اخبار عن جنازة فلا بأس. اخبار عن جنازة موجودة فلا بأس لان وسلم نعى الى الصحابة النجاشي قال مات اخوكم او كذا فامرهم وعدهم بالصلاة لانهم ما يدرون عن القصة مات في في الحبشة - [00:34:10](#)

مرة من في المسجد انه مات فخرج بهم وصلى بهم. هذا لا يمكن الابلاغ الا بهذه الصفة. اما النعي الذي مات فلان ابن فلان وكذا العرب تفعله نهى عن النعي. هذا مو عنف هذي الرسائل عن جنازة. مو عن عن فلان ابن فلان. فلان ابن فلان - [00:34:30](#)

ايه هذا هذا اخبار. هذا ليس النعي. الاخبار نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم كانت العرب اذا مات شريف منهم ارسلوا رسلاً في القبائل فيركب على ناقه ويقلدها مسوحاً اسود ويدور في القبائل مات فلان ابن فلان مات فتذهب - [00:34:50](#)

للقبائل تعزي تلك القبيلة بذلك الزعيم. هذا الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. اما اخبار عن موت شخص لا لا يمكن النبي قال

الا اذنت مونة كيف يؤذونه؟ اذا لم يأتون ويخبرون اليه؟ يعني يطلعوا حضرتك مكان الاذان ويزيع في الناس - 00:35:10

حق المسجد الحج فلان اتوفى والحاجة فلانة توفاه الله بعد الظهر مسلا حصل مشكلة. في علماء مصر ولا ما فيها علماء؟ سؤال يا جماعة جيبوني باجابة صريحة. العلماء فيها علماء سنة - 00:35:30

علماء سنة علماء السنة يرون هذه الاشياء موجودة او لا يرونها؟ اذا هم الذين يعرفون حكمها وواقعيتها هل هي بالصفة التي توافق المباح او بالصفة التي توافق البدع؟ تصورت معي؟ وبيمشوا بالسيارات برضو يا شيخ - 00:35:50

هو هذا الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم هذا واضح. كانت العرب تبعت رجلا على جمل ويدور في القبائل. مات فلان ابن فلان ويصيحون. لا شك يخبرنا لا هو الناعم شيء غير اللي بتتكلم عنه حضرتك عندنا في مصر. بقول له مات فلان والصلاة آآ الساعة كذا في الوقت - 00:36:10

لا لا بيمشوا يعملوا السيارة. ايوه الوضع الوضع يختلف الصورة يعني تحتاج الى معرفتها الصورة كيف هي. الحكم على الشيء فرع من تصوره. احسن الله اليك. شفت شفت انها عصرت شفت انها مجملة. الصورة الاولانية - 00:36:30

بعد ازك لو اتفضل. الصورة الاولانية ان الشخص مسلا توفى صلاة العصر توفى بعد الظهر. توفى دلوقتي. فالناس بتعمل ايه؟ بعض المساجد الموجودة في القرية او في المدينة بيبعتوا ورقة للمؤذن بعد بعد الوفاة على طول يقول لي يا جماعة مات فلان ابن فلان - 00:36:50

صلاة الجنازة في مسجد كزا بعد صلاة العصر. مم. دي الصورة الاولانية. دي الصورة الثانية بيجيبوا في بعض الناس لما بيموت هو بيبكون كبير او مسلا وزارة او يعني له رتبة في البلد بيجيب سيارة. السيارة ديت بتلف عشان الاليه؟ العزاء. السرايق المقاوم. هذا هو النعي المنهي عنه - 00:37:10

ان هو بينبه الناس عشان يصلوا على الجنازة. والصورة الثانية اللي هو بعد ما يندفن وخلص يدعوا الناس احسنت. هذا اذا هذا التفصيل قل طيب لان احدهما يشبه ان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد قال لاصحابه مات اخوكم النجاشي فامرهم وخرجوا الى المصلى - 00:37:30

والثانية الذي نهى عنها حديث ابي هريرة نهى عن النعي هو الذي كانوا يدورون هذا عادة العرب فهذا هو الاخبار طير النعي تعظيم الميت لاجل عظمتهم وكذا. وطمع ما حكم في بعض الاسئلة يا اخوان خارجة عن آآ يعني بعيدة عن - 00:37:50

او متأخرة يقول وطمع النباتات كالزهور او جريد النخل على القبور. النباتات الزهور هذي من البدع والمحدثات جاءت من طرق النصارى من تشبه بقوم فهو منهم. النخيل على القبور جريد النخيل هذا بعضهم استدلل فعل النبي عليه الصلاة صلى الله عليه وسلم. حديث ابن - 00:38:10

وما يعذبان في كبير مر بقبرين فقال فدعا بجريدة خظراء فشققها ووضع عليهم وقال يخفف عليهما ها ما ما لم ييبسها. اذا كان الشخص مثل النبي صلى الله عليه وسلم ويده مباركة كيد النبي صلى الله عليه وسلم. واذا وضع يده على القبر سيخفف عن الميت - 00:38:30

واذا كان مثل المسيلمة الكذاب تفل في بئر فانغار ماءها ماذا نصنع به لا هذا من الاشياء الذي لا يشبه الانسان نفسه بالنبي عليه الصلاة والسلام. وان كان بعض العلماء قال انه الرجل الصالح يجعل كذا هذا - 00:38:50

غير صحيح هذا غير صحيح. قراءة القرآن سواء بتكليف الغير او بالنفس او بتشغيل مذياع ومشاب على القبور لا ما يجوز. على القبور ما يجوز. حديث يقرأ على موتاكم ياسين المقصود به المحتضار. وان كان ضعيفا - 00:39:10

المقصود به المحتضر في السنة من السنة تغسيل الميت في بيته ام في المغسلة؟ في بيته ان وجد من يقوم بذلك في بيته والا فالمغسلة مباحة. فالتبني صلى الله عليه وسلم غسل في بيته واصحابه الذين يتوفون يغسلون في بيوتهم - 00:39:30

سبعة وعشرين نعم. يحمل الانسان الى بيته. واذا غسل في الشارع لا بأس. في عرفة الذي قصته ناقته غسل في عرفة. اه اذا كان هناك لا بأس. الامر المقصود به تجهيزه. المقصود التجهيز - 00:39:50

نقف عند هذا احد عنده سؤال - 00:40:10